



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

WWW. **Ghaemiyeh** .com
WWW. **Ghaemiyeh** .org
WWW. **Ghaemiyeh** .net
WWW. **Ghaemiyeh** .ir

كتاب أطائب الكلم
في
بيان صلاة الرحم

الشيخ حسن بن علي بن عبدالعالمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اطائب الكلم فى بيان صلته الرحم

كاتب:

على بن حسين بن عبدالعالى محقق كركى

نشرت فى الطباعة:

مكتبه آيه الله المرعشى النجفى العامه - قم

رقمى الناشر:

مركز القائميه باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	اطائب الكلم فى بيان صله الرحم
٦	اشاره
٦	توضيح
٦	تقديم
٢٦	المطلب الأول (فى بيان معنى الرحم)
٣٢	المطلب الثانى (فى بيان معنى الصله وما يتعلق بذلك)
٣٦	المطلب الثالث (فى بيان احكام الصله)
٣٨	المطلب الرابع (فى بيان صله القاطع)
٤٠	المطلب الخامس (فى بيان أن الصله تعطيل العمر)
٤٦	المطلب السادس (فى بيان صله الذريه الصالحه)
٥٦	تعريف مركز

اشاره

سرشناسه : كركى حسن بن على عنوان و نام پديد آور : اطائب الكلم فى بيان صله الرحم حسن بن على بن عبدالعالي الكركى
العاملى اعداد احمد الحسينى مشخصات نشر : [قم . مشخصات ظاهرى : ص ٤٧ فروست : (من مخطوطات مكتبه آيت الله
المرعشى العامه ١) وضعيت فهرست نویسى : فهرست نویسى قبلى يادداشت : عربى يادداشت : به صورت زیر نویسى شماره
کتابشناسى ملی : ٤٨٨٦٦

توضیح

من مخطوطات مكتبه آيه الله المرعشى العامه

(١)

< صفحه ٥ >

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ،

مالك يوم الدين ، والصلاه والسلام على محمد

وآله الطيبين الطاهرين إلى يوم يقوم الناس فيه

لرب العالمين .

< صفحه ٧ >

تقديم

هل الأخلاق أو هام وقيود توهمها فنه من الناس ففرضوها على المجتمعات فرضا و كبلوا

بها الأيدي والأرجل والقلوب استثمارا للسذج والبسطاء ؟

أو هى آداب ومواضع درج عليها الناس فى حياتهم العامه والخاصه وانحدرت - مع بعض

التطور - من الالباء إلى الأبناء ، تجعل الانسان محدود التصرف فى طيشه ونزغاته ؟

أو هي أفكار فلسفيه نتجت عن عقول سليمه درست كل صغير وكبير من المظاهر الاجتماعيه
وغيرها ، دراسات مستوعبه لتستخلص منها التجارب الخالصه وتقدمها إلى الأجيال المقبله

نبراسا ينير لهم سبل الحياه ويشع لهم طريق العيش الهنيئ ؟

ان الآراء فى موضوع الأخلاق والآداب مختلفه متضاربه ، والنظريات حولها لا تجتمع فى

نقطه خاصه . وهو موضوع يستحق التحدث عنه بشئ من التفصيل والعنايه لا نجد الان

مجالا كافيا لاستيفائه فى هذه المقدمه القصيره .

والذى نعتقده فى هذا المجال ان الانسان مجبول بطبعه على اتباع بعض الآداب

الاجتماعيه واتخاذ جملة من المسالك الأخلاقيه ، وذلك لأنه ليس بمقدوره أن يدرج

< صفحه ٨ >

مدارج الحياه الا تحت ضوابط وأصول تكون منهاجا له يسير على ضوئها .

ولذا نرى المجتمعات كلها - بلا استثناء مجتمع منها - لا تشذ عن وضع قوانين وآداب

تحترمها وتفرض على نفسها الالتزام بها وجعلها نصب العين فى كل تصرفاتها . وحتى

الماركسيه التى تناهض بشده الأصول الأخلاقيه وتصير على نبذها والتخلى عنها وتراها

حجر عثره فى طريق التقدم ، تلتزم ان شاءت أو أبت بأسس وآداب أخلاقيه تبثها فى

تعاليمها الاقصاديه والاجتماعيه .

طبعا ،

تختلف البيئات والمجتمعات والمدارس الفلسفيه فى آدابها وأسسها الأخلاقيه
حسب تكونها ونشأتها وتدرجها فى مدارج الكمال أو نظرتها إلى الكون والانسان والحياه

والاسلام - الذى هو دستور الله الا قوم للانسانيه - اهتم اهتماما بالغا بالأخلاق
وأقام لها دعائم مركزه فى كل مرافق البشر الاعتقاديه والاجتماعيه والاقتصاديه
وغيرها .

فالقرآن الكريم جل آياته تتحدث بصراحه عن خلق المسلم وما يلزم عليه فى سلوكه ،
والأحاديث الشريفه كثير منها توجهه إلى تقويم أفكاره وتعديل تصرفاته فى دينه ونفسه
وأهله ومجتمعه و . . .

ان أبرز صفه للنبي صلى الله عليه وآله يذكرها الله تعالى فى قرآنه الكريم بالعظمه
هى الخلق النبوى حيث يقول عز شأنه انك لعلى خلق عظيم ، كما أن النبي نفسه يعلل
بعثته إلى الخلق رسولا بتميم الأخلاق حيث يقول عليه الصلاه والسلام بعثت لأتمم
مكارم الأخلاق .

ونرى أن الاسلام فى أكثر نظمه الأخلاقيه يسعى فى أن يوجد ترابطا كاملا بين الفرد
وسائر أعضاء المجتمع ، فيدعوه إلى البذل والسخاء ونبد العداة وصدق اللهجه والوفاء
بالوعد وتعظيم الاباء وصله الأرحام والأقارب وتجيل ذوى المراتب العلميه وقول الحق
وحسن الظن بالآخرين وتقدير ذوى المواهب والكف عن الأذى

< صفحه ٩ >

إلى الأخ المسلم والجار والانصاف فى التعامل واعطاء الحقوق إلى أصحابها والسعى فى

قضاء الحوائج ، كما أنه يحذره من المكر والحيله وسوء الظن والانتقام بغير الحق
والعنف فى الخلق والحقد والعداوه وبذاءه اللسان والتكبر على الآخرين والعجب بالنفس
والعصبيه والقساوه وكنمان الحق والتعدى إلى الأموال والاعراض والأنفس والبخل فى
العطاء والغدر والغيبه والنميمة وافشاء السر وطلب العثرات والشماته والسخرية والكذب
وخلف الوعد والرياء والنفاق . . .

لو التزم المسلم بهذه الأخلاق وما شابهها مما هى من صميم النظام الإسلامى ، لكنت

ترى مجتمعا مترابطا يسوده الهناء والرغد والاطمئنان ، بعيدا

عما يشوب حياته من

القلق والاضطراب .

أما الرسالة التي تراها ماثله أمامك - أيها القارئ الكريم - فهي تستعرض موضوعا

هاما من الأخلاق الاسلاميه التي حث القرآن الكريم والسنة الطاهره على اتباعها

وتطبيقها في مجالات الحياه .

والموضوع هو (صله الرحم) .

يبدأ المؤلف رسالته بمقدمه في أهميه صله الرحم وبعض الآيات والأحاديث الوارده فيها

، ثم مقاله فيها سته مطالب يورد في المطلب الأول معنى الرحم والقرباه لغه وعرفا

وشرعا ، وفي الثاني معنى الصله وما يتعلق بذلك ، وفي الثالث أحكام الصله فقها ،

وفي الرابع ضروره صله قاطع الرحم ، وفي الخامس فوائد صله الرحم التي من أبرزها طول

العمر ، وفي السادس صله الذريه الصالحه ويريد بهم الأئمه الطاهرين من ذريه الرسول

صلى الله عليه وعليهم .

ان هذه الرساله مع اختصارها تستوعب موضوع (صله الرحم) كتابا وسنه وفقها ،

وتذكر في طياتها كثيرا من أقوال كبار الفقهاء والمفسرين ، ونرى في طبعها

< صفحه ١٠ >

ونشرها فائده كبرى للمسلمين وللمعنيين بالمباحث الاسلاميه .

قال السيد الأمين في كتابه أعيان الشيعة ٢٢ / ٣٢١ :

الشيخ حسن بن الشيخ على بن الشيخ حسين بن عبد العالى العاملى الكركى .

كان حيا سنه ٩٧٢ (١)

الكركى نسبه إلى كرك نوح ، وصاحب الرياض لبعده عن هذه البلاد ظن أنه نسبه إلى كرك الشويك .

والمترجم هو ولد المحقق الكركى الشهير ، وأبوه وان اشتهر بالشيخ على بن عبد العالى ، الا أن ذلك من باب النسبه إلى الجد ، والا فهو على بن حسين بن عبد العالى .

فى الرياض : فاضل عالم فقيه متكلم عظيم الشأن ، وهو ابن الشيخ على الكركى المشهور وخال السيد الداماد ، وكان من علماء دوله الشاه طهماسب

الصفوى ، ولم أجده فى أمل الآمل

، وهو غريب ، لأنه مع شهره اسمه قد أوردته نفسه - يعنى صاحب أمل الآمل - فى

الرساله الاثنى عشرية فى الرد على الصوفيه ، ونسب إليه كتاب عمدته المقال فى كفر أهل

الضلال وينقل عنه . قال : وتوهم كونه سبط الشيخ على الكركى المشهور صاحب اللمعه فى

الجمعه وغيرها باطل .

مؤلفاته :

فى الرياض له من المؤلفات :

١ - كتاب عمدته المقال فى كفر أهل الضلال - يعنى المتصوفه - ألفه باسم الشاه طهماسب

الصفوى ، وفرغ من تأليفه فى مشهد الرضا عليه السلام سنة ٩٧٢ .

٢ - كتاب فى مناقب أهل البيت عليهم السلام ومثالب أعدائهم ، ذكره فى كتاب عمدته

المقال .

٣ - رساله المنهاج القويم فى التسليم ، مختصره فى تحقيق مسأله التسليم فى الصلاه ،

.....

(١) من تاريخ تأليف هذه الرساله نعرف انه كان حيا فى سنة ٩٧٦ .

< صفحه ١١ >

ألفها فى مشهد الرضا عليه السلام سنة ٩٦٤ - انتهى ما فى الرياض .

٤ - البلغه فى اشتراط اذن السلطان فى شرعيه صلاه الجمعه . قال من رآها : انها حسنه

تدل على طول باعه وفهمه ، فرغ منها فى أول شعبان سنة ٩٦٦ . وكون من يفتى بهذا كذلك

محل نظر .

٥ - شرح الارشاد ، على احتمال . ففى الرياض : نسب السيد الداماد فى حواشى شارع

النجاه إلى خاله شرح الارشاد وينقل عنه بعض الفتاوى ، فيمكن أن يريد به المترجم
ويمكن أن يريد أخاه الشيخ عبد العالى بن الشيخ على الذى له اللعنه فى عدم عينيه
الجمعه .

النسخه التى كانت أساسا للطبع ، هى النسخه الوحيدة الموجوده فى (مكتبه آيه الله

المرعشى العامه) بقم

برقم (٤٧٧) . وأوصافها كما يلي :

الرساله بخط المؤلف ، فرغ من تأليفها وكتابتها بمشهد الإمام الرضا عليه السلام فى

شهر ربيع الثانى سنه ٩٧٦ .

خطها رقى مائل إلى التعليق ، وكثيرا ما يهمل النقاط ولا يتقيد بقواعد الاملاء

شطب على بعض الكلمات والجمل فى الأصل وأضيف تصحيحات فى الهوامش .

يوجد فيها طائفه من الأغلط حتى فى بعض الآيات والأحاديث ، وقد صححناها بعد

المراجعته إلى المصادر ولم نشر إلى ذلك الا اذا .

وختاما : يجب فى هذه المناسبه القصيره أن نشيد بالاهتمام الأبوى الذى يبذله سماحه

آيه الله العظمى السيد شهاب الدين النجفى المرعشى - دام ظله الوارف - بالنسبه إلى

الحوزه العلميه فى قم ، ومن وجوه اهتمامه عنايته التامه بتأسيس المكتبه

< صفحه ١٢ >

الكبرى تيسيرا لمهمه الباحثين والمطالعين .

كما يجب أن نذكر القراءه بالجهود الجباره التى يبذلها الأخ علامه الجليل السيد

محمود المرعشى فى تنميه المكتبه وتهيئه الوسائل المطلوبه للمراجعين واستقبالهم

بوجهه الباش وأخلاقه الطيبه .

حفظ الله الوالد والولد ملجأ للعلم ومشجعا للعاملين فى حقول الثقافه .

قم : ٢٣ ربيع الأول ١٣٩٤ هـ

السيد احمد الحسينى

< صفحه ١٣ >

أطائب الكلم

فى بيان صلة الرحم

< صفحه ١٥ >

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله المتفضل على عباده بنهايه الجود والكرم ، والصلاه والسلام على سيد ولد آدم ، محمد وآله الواصلين إلى أقصى مقدور البشر فى حفظ الشرع الأقوم :
فانى لما رأيت الجم الغفير من أبناء هذا الزمن من شيمتهم قطيعه بعضهم بعضا على وجه يودى إلى اختلال بقاء نظام النوع الانسانى لأنه انما هو بالتواصل ، ورأيت أن الفقهاء المتقدمين رضوان الله عليهم أجمعين لم يوردوا ما يتعلق بالصله فى مصنف يفرع إليه الطالب عند الحاجه ، حدانى ذلك على أن

اكتب رساله أبين فيها ما ورد من الأوامر

الشرعيه الوارده فى الكتاب العزيز والسنه المطهره فى صله الرحم وسائر من يطلب وصله
حضا على امثال ذلك .

< صفحه ١٦ >

فاستخرت الله سبحانه وكتبت ما تيسر من ذلك ، ووسمتها ب(أطائب الكلم فى بيان صله
الرحم) .

ورتبته على مقدمه ومقاله :

< صفحه ١٧ >

أما المقدمه

فالصله توجب الذكر الجميل فى العاجله ورفع الدرجات فى الأجله .

ولا ريب أنها من الفروض العينيّه ، حتى قيل إن تركها من الكبائر الموبقه .

والذى يظهر لى أن السر فى ذلك أن الاجتماع مطلوب للشارع فى بقاء نظام النوع الذى

انما يتحصل ببقاء أشخاصه ، والقرباه موجه للموده والألفه ، ولذلك لم يشرع الانكاح

الأجانب تحصيلا للألفه المطلوبه للشارع . . . صله الرحم سببان يوجبانها ، فكان تركها

من الذنب العظيم ، وقد . . . الشارع على الترغيب فيها والوعيد على تركها .

وفى عدّه مواضع قد حضّ الله سبحانه فى كتابه العزيز عليها ،

< صفحه ١٨ >

مثل قوله تعالى : (ووصينا الانسان بوالديه حسنا وان جاهداك لتشرك بى ما ليس لك به

علم فلا تطعهما) (١) .

(وبالوالدين احسانا وذى القربى) (٢) .

(ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى) (٣) .

(قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين) (٤) .

(الا ترك خيرا الوصيه للوالدين والأقربين) (٥) .

(وآتى المال على حبه ذوى القربى) (٦) .

(ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعه أن يؤتوا أولى القربى) (٧) .

(وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض) (٨) .

ومن ذلك الامر بالشكر

لوالدين في قوله جل ثناؤه (أن اشكر لي ولوالديك) (٩) .

.....

(١) سورة العنكبوت : ٨ .

(٢) سورة البقرة : ٨٢ .

(٣) سورة النحل : ٩٠ .

(٤) سورة البقرة : ٢١٥ .

(٥) سورة البقرة : ١٨٠ .

(٦) سورة البقرة : ١٧٧ .

(٧) سورة النور : ٢٢ .

(٨) سورة الأنفال : ٧٥ .

(٩) سورة لقمان : ١٤ .

< صفحہ ١٩ >

وقد أمر عز وجل نبيه صلى الله عليه وآله بقوله (وأنذر عشيرتک الأقربين) (١) .

(وأمر أهلک بالصلاه) (٢) .

وفى أمره بأمرهم بذلك على الخصوص نظرا إلى أن الأهل أحق بالشفقه إيماء إلى

المطلوب .

والسر في البدأ في بعض هذه الآيات بذكر الوالدين : أن حق ذوى القربى كالتابع

لحقهما ، لتفرغ اتصالهم عليهما . ضروره ان الانسان انما يتصل به أقرباؤه بواسطه

اتصالهما .

وكذا السر في تقديم ذكرهم : انهم أولى بالشفقه ، فان القرابه مظنه الاتحاد والألفه

والرعايه والنصره ، فلو لم يحصل شئ من ذلك لكان أشق على القلب وأبلغ فى الايلام .
والضرر كلما كان أقوى كان دفعه أوجب ، فلهذا وجبت رعايه حقوق أولى الأرحام .
وأما الاخبار الناطقه بذلك :

فمنها ما رواه الثقة الجليل محمد بن يعقوب الكلينى فى الكافى باسناده عن جميل بن
دراج قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل (واتقوا الله الذى

تسائلون به والأرحام ان

.....

(١) سورة الشعراء : ٢١٤ .

(٢) سورة طه : ١٣٢ .

﴿ صفحه ٢٠ ﴾

الله كان عليكم رقيبا) (١)

. قال : فقال هي أرحام الناس ، ان الله عز وجل أمر

بصلتها وعظمتها ، ألا ترى انه جعلها منه .

قلت : أراد عليه السلام بالامر بصلتها الامر على سبيل الوجوب ، ويلزم منه أن يكون

المعنى اتقوا الأرحام أن تقطعوها ، عن ابن عباس وقتاده ومجاهد والضحاك ، وهو المروى

عن أبي جعفر عليه السلام . فعلى هذا يكون الأرحام منصوبا عطفا على اسم الله .

وآخر الآيه يجرى مجرى الوعد والوعيد والترهيب والترغيب فان الرقيب هو المراقب الذى

يحفظ جميع الأفعال ، ومن هذه صفته يجب أن يخاف ويرجى .

وروى أيضا الثقة المذكور باسناده عن ابن أبي عمير عن أبي عبد الله عليه السلام

قال : (الذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل) (٢) نزلت فى رحم آل محمد عليه

وعليهم السلام ، وقد تكون فى قرابتك . ثم قال : ولا تكون ممن يقول للشئ انه فى

شئ واحد .

قلت : لعله عليه السلام يشير بذلك إلى أنه لا عبره بخصوص سبب النزول ، وانما

العبره بعموم اللفظ ، وحينئذ لا يبعد الاستدلال

.....

(١) سورة النساء : ١ .

(٢) سورة الرعد : ٢١ .

< صفحه ٢١ >

بذلك على الترغيب فى صله مطلق القرابه حتى النائيه بسبب الايمان .

وروى أيضا باسناده عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

وباسناده عن محمد بن فضيل الصيرفى عن الرضا عليه السلام مثله أيضا .

وبإسناده عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أبو ذر رحمه

الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : حافظا الصراط (١) يوم القيامة

الرحم والأمانه ، فإذا مر الوصول

للرحم المؤدى للأمانه نفذ إلى الجنه ، وإذا مر

الخائن للأمانه القطوع للرحم لم ينفعه معهما عمل ويكبونه فى النار (٢) وباسناده عن

يونس بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أول ناطق من الجوارح يوم القيامه

الرحم ، تقول : يا رب من وصلنى فى الدنيا فصل اليوم ما بينك وبينه ، ومن قطعنى فى

الدنيا فاقطع اليوم ما بينك وبينه .

وروى أبو على الفضل بن الحسن الطبرسى فى مجمع البيان

.....

(١) حافظ الصراط : جانباه .

(٢) الكافى ٢ / ١٢٢ ، وفى آخره بدل ويكبونه فى النار : وتكفأ به الصراط فى

النار .

< صفحہ ٢٢ >

باسناده عن النبى صلى الله عليه وآله قال : قال الله تعالى : أنا الرحمن ، خلقت

الرحم وشققت لها اسما من اسمى ، فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته .

قال : وفى أمثال هذا الخبر كثره .

قلت : أراد بذلك أنه بمنزله التواتر معنى .

وباسناده عن الأصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : ان أحدكم ليغضب

فما يرضى حتى يدخل به النار ، فأیما رجل غضب على رحمه فليمسنه ، فان الرحم إذا

مستها الرحم استقرت ، وانها معلقه بالعرش تنادى : اللهم صل من وصلنى واقطع من قطعنى

.

قلت : لا ينافى ذلك ما رواه الصدوق فى عيون أخبار الرضا عن أبيه موسى عليهما السلام

قال : أخبرني أبي عن آباءه عن جدى عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : الرحم

إذا مستها الرحم تحركت واضطربت .

وذلك لان استقرارها من الغضب وزوال سورتها عنها انما هو تحرك الدم واضطراب العروق

الناشئين من المس المثيرين للرقه .

وروى الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسى

عن السكونى ، ورواه أيضا الصدوق فى من لا يحضره الفقيه باسناده قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وآله : الصدقه بعشره ، والقرض بثمانيه عشر ، وصله الاخوان

بعشرين ، وصله الرحم بأربعه وعشرين .

وباسناده عن عبد الله بن عجلان قال : قال لأبى جعفر عليه السلام : انى ربما قسمت

الشئ بين أصحابى أصلهم به فكيف أعطهم ؟ قال : اعطهم على الهجر فى الدين والفقه

والعلم .

ولا خلاف وفى جواز الوصيه للرحم ، لما فيه من الجمع بين الصدقه والصله ، بل قد ورد

النص بجواز الوصيه له وان كان كافرا وهو الذى نقله الطبرسى فى مجمع البيان عن كثير

من العلماء .

ونقل عن أصحابنا أنها جائزه للوالدين والولد ، وحجتهم فى جوازها للوالدين ما تقدم

من الآيات الدال بعضها على ذلك بالنص الصريح ، ولهذا يجب أن يخص بها مجموع ما سيأتى

من الأدله الداله على المنع من صلته كل عدو لله سبحانه بسبب استثناء هذا الفرد منه .

وقد أجمعوا على استحباب اختصاص الرحم بالصدقه الواجبه مع وجود الصفات المقتضيه

للاستحقاق ، لقوله عليه السلام : لا صدقه وذو رحم محتاج .

ولأن الاعتناء به فى نظر الشارع أتم من غيره ، ولهذا ورثه وكتب له الوصيه عند حضور

الموت بتوفير نصيبه فى قوله (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصيه

لوالدين والأقربين) (١) ، لما فيها من زياده الصله .

وامر الولد الأكبر بوجوب التحمل عن أبيه ما فاتته من صلاه وصيام تمكن منه ومات قبل أدائه ، واستحباب الحج عنه مع المكنه .

ونهى عن الرجوع فيما وهبه لقريبه ولو بدون التصرف والتعويض ، فكان الدفع إليه أولى ،

وهو المروى عن الكاظم عليه السلام .

وكذا صدقه التطوع مستحب له ، لقوله تعالى (يتيما ذا مقربة) (٢) .

وقال عليه السلام : الصدقه على المسكين صدقه ، وهى على ذى الرحم صدقه وصله .

.....

(١) سورة البقره : ١٨٠ .

(٢) سورة البلد : ١٥ .

< صفحه ٢٥ >

واما مقاله

ففيها مطالب :

المطلب الأول (فى بيان معنى الرحم)

الرحم لغه القرابه المطلقه ، وكذا عرفا (١) . وأورد أبو القاسم الراغب فى

مفرداته ان استعارته من رحم الأنثى ، لكونهم خارجين من رحم واحده ، وأصله الرحمه ،

وذلك لأنها مما يتراحم به ويتعاطف ، يقولون وصلتكم رحم .

ومن أجل ما ذكرناه من اللغه والعرف ذهب علماؤنا إلى تسميه القرابه المطلقه رحما ،

سواء الذكر والأنثى والوارث وغير

.....

(١) قال ابن منظور فى لسان العرب ١٢ / ٢٣٢ : الرحم (بفتح الراء وكسر الحاء) أسباب

القربه ، وأصلها الرحم التى هى منبت الولد ، وهى الرحم (بكسر الراء وسكون الحاء)

. الجوهري : الرحم القرابه ، والرحم بالكسر مثله .

< صفحه ٢٦ >

الوارث والمحرم وغير المحرم والمسلم والكافر ، من قبل الأب والام أو من قبل أحدهما ، لان الاسم يتناول الجميع على السواء ولم يعهد في الشرع معنى آخر وضع هذا اللفظ له ، فوجب صرفه إلى المتعارف ، كما هو المعهود من عادة الشرع .

ويؤيده ما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره عن علي عليه السلام قال : قوله تعالى (

فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) (١) نزلت في بنى أمية بقتلهم الحسين عليه السلام .

وذلك لأنهم لصاق بعبد مناف ، بسبب أن أخاه ربي عبدا له

روميا اسمه أميه (٢)

، والى ذلك أشار أمير المؤمنين عليه السلام لما كتب إليه معاويه انما نحن وأنتم

بنو عبد مناف : ليس المهاجر كالطليق ولا الصريح كاللصيق (٣) .

.....

(١) سورة محمد : ٢٢ .

(٢) قال القمى فى سفينه البحار ١ / ٤٦ : عن كامل البهائى ان أميه كان غلاما

روميا لعبد شمس ، فلما ألفاه كيسا فطنا أعتقه وتبناه فقيل أميه بن عبد شمس ،

وكان ذلك دأب العرب فى الجاهليه ، وبمثل ذلك نسب العوام أبو الزبير إلى خويلد ،

فبنوا أميه كافه ليسوا من قريش ، وانما لحقوا ولصقوا بهم .

(٣) قال محمد عبده معلقا على هذه الجملة من نهج البلاغه ٣ / ١٨ : الطليق الذى أسر

فأطلق بالمن عليه أو الفديه ، وأبو سفيان ومعاويه كانا من الطلقاء يوم الفتح .

والمهاجر من آمن فى المخافه وهاجر تخلصا منها . والصريح صحيح النسب فى ذوى الحساب .

واللصيق من ينتمى إليهم وهو أجنبى عنهم .

< صفحه ٢٧ >

وبعض العامه قصر ذلك على المحارم الذين يحرم التناكح بينهم ان كانوا ذكورا و

إناثا ، وان كانوا من قبيل يقدر أحدهما ذكرا والآخر أنثى ، فان حرم التناكح بينهم

فهم الرحم . محتجا بأن تحريم الأختين انما كان لما يتضمن من قطيعه الرحم ، وكذا

تحريم أصاله الجمع بين العمه والخاله وابنه الأخ والأخت مع عدم الرضا عندنا

ومطلقا عندهم .

ويرده ما تقدم .

نعم يشترط أن لا يبعد الشخص جدا بحيث لا يعد في العرف انه من القرابه ، والا لكان

جميع الناس أقرباء ، لاشتراكهم في آدم عليه السلام .

وللمفيد قول بارتقاء القرابه إلى آخر أب وأم في الاسلام ، وهو قول

النهايه ، ونقحه العلامه في القواعد بأن المراد بهمن يتقرب إليه ولو بأبعد جد أو جده ، بشرط كونهما مسلمين ، فالجد البعيد ومن كان من فروعہ وان بعدت مرتبته بالنسبه إليه معدود قرابه إذا كان مسلما .

ويضعف بأنه قد لا يساعد العرف عليه ، فان من عرض تقربه إلى جد بعيد جدا لا يعد قرابه عرفا وان كان الجد مسلما ، لعله المتقدمه .

.....

(١) سورة هود : ٤٦ .

(٢) سورة الشورى : ٢٣ .

〈 صفحه ٢٨ 〉

وما قلناه أولا مختار المبسوط والخلاف ، واليه ذهب ابن البراج وابن إدريس وأكثر المتأخرين ، وقد مر وجهه .

ووجه الثاني قوله عليه السلام قطع الاسلام أرحام الجاهليه وقوله تعالى لنوح عن ابنه (انه ليس من أهلک) (١) .

ورده أبو القاسم جعفر بن سعيد في الشرايع بأنه غير مستند إلى شاهد .

وتوجيهه : انتفاء النص الصريح فيه ، إذ لم يرد فيه الا هذه الروايه ، وهى مع تسليم

سندها غير داله على المراد ، لان قطع الرحم للجاهليه لا يدل على قطع القرابه مطلقا مع أصناف الكفار وكذا قطع الأهليه عن نوح .

قال ابن الجنيد : القريب من تقرب من جهه الأب أو الوالدين .

قال : ولا اختار أن يتجاوز بالتفرقه ولد الأب الرابع ، لان النبى صلى الله عليه

وآله لم يتجاوز ذلك في تفرقه سهم ذوى القربى من الخمس ، ولا دلاله على أن ذوى

القربى حقيقه فى مستحق الخمس ، وانما ذلك أمر أرادہ الله تعالى وفسره النبى صلى

الله عليه وآله ، بدليل ما روى أنه لما نزل (قل لا أسئلكم عليه أجرا الا الموده

فى القربى) (٢) قيل : يا

علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما. ذكره الزمخشري في الكشاف وغيره،
واخبارنا ناطقه بأن باقى الأئمة المعصومين من قريبه الذين وجبت علينا مودتهم.
هذا معنى آخر للقرايه بالنسبه إليه عليه السلام سوى الأول، وهو قاض بأن للنبي
صلى الله عليه وآله فى القرايه معنى خاصا به، للقطع بأن القرايه فى حق غيره عليه
السلام لا يقتصر فيها على إحدى بناته وأولادها وبعلاها الذى من شجرته. فالمرجع حينئذ
إلى العرف.

وعن أبى حنيفه وأبى يوسف عدم اطلاق اسم القريب على الجد وولد الولد والوالدين
والولد حى، لان عندهم من سمي والده قريبا كان عاقا، لان القريب من يتقرب إلى
غيره بواسطه الغير، وتقرب الوالد والولد بنفسهما لا بغيرهما، لقوله تعالى
والأقربين عطفه على الوالدين. ولا حجه فيه.

وقال فخر الدين الرازى فى تفسيره الكبير: لو أوصى لقرايته دخل قرايه الام فى وصيه
العجم ولا تدخل فى وصيه العرب على الأظهر، لأنهم لا يعدون ذلك قرايه، بخلاف ما لو
أوصى لأرحامه فإنه يدخل قرايه الأب والام. والحق عدم الفرق.

المطلب الثانى (فى بيان معنى الصله وما يتعلق بذلك)

قال الجوهري: الوصل ضد الهجران، والتواصل ضد التصارم.
فالقطيعه تحصل بالهجران وعدم الاحسان وما شاكلهما من وجوه الصله، وتحصل أيضا بنفى
النسب الثابت شرعا.

والمرجع فى الصله إلى العرف، إذ لا حقيقه لها شرعيه ولا لغويه. وهو يختلف باختلاف

العادات وبعد المنازل وقربها ، فربما تحققت الصلّه في عرف قوم بأمر في حاله ولا

تتحقق في عرف آخرين في تلك الحاله .

وربما كان بعد المنازل سببا لسقوط الامر ببعض أنواعها ، كالزياره فان البعد سبب

في سقوط الامر بها مع

العسر .

وقد روى الثقة الكليني عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أوصى الشاهد من أمتي والغائب منهم ومن في أصلاب الرجال وأرحام النساء أن يصل الرحم وان كانت منه على مسيره سنه ، فان ذلك من الدين .

واعلم أن صلة من يطلب وصله من الأرحام والقربات - ويدخل

< صفحہ ۳۱ >

فيه قرابه الرسول صلى الله عليه وآله وقرابه المؤمنين الثابته بسبب الايمان -

تأدى بالاحسان إليهم بحسب الطاقه والذب عنهم ونصرتهم والنصيحه لهم ودعوه المخالفين منهم إلى الايمان وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وحسن الخلق معهم وايصال حقهم إليهم وحفظ أموالهم عليهم وعياده مرضاهم وحضور جنازتهم ومراعاة حقوق الرفقاء منهم في السفر والمجاورين والخدم منهم ونحو ذلك .

ولا ريب انه مع فقر بعض الأرحام - وهم العمودان أعنى الاباء وان علوا والأولاد

وان نزلوا - تجب الصله بالمال ، وتستحب لباقي الأقارب ، وتتأكد في الوارث . للعلم

بأنه إذا كانت القرابه قريبه كان الامر بالصله أكد وأقوى ، والموصول به هو قدر

النفقه .

ولو كان له قريبان مضطرا إلى الانفاق وليس هناك ما يفضل عن أحدهما قدم واجب

النفقه ، فان وجبت نفقتهما قدم الأقرب فالأقرب ، فان تساويا فالقسمه على الأقرب .

ولو كان عنده ما لو أطعمه أحدهما لعاش يوما ولو قسمه بينهما لعاش كل منهما نصف

يوم ، فالظاهر القسمه ، لعموم قوله تعالى (ان الله يأمر بالعدل والاحسان) (١) ،

ولرجاء ما يتمم به حياه

.....

(١) سورة النحل : ٩٠ .

< صفحة ٣٢ >

كل منهما .

وهل القسمه على الرؤوس أو على سد الخلقه ؟ احتمالان ، ويرجح الثانى أنه داخل فى

العدل ، إذ يجب عليه مع القدره

اشباعهما مع اختلاف قدر أكلهما ، فليكن كذلك مع

العجز .

ولا تجب عليه هذه الصلوة مع غنى القريب وان كان أحد العمودين . نعم تستحب الهدية

إليه بنفسه أو رسوله .

قال الشهيد فى قواعدہ : وأعظم الصلوة ما كان بالنفس ، وفيه أخبار كثيرة ، ثم بدفع

الضرر عنها ، ثم بجلب النفع إليها ، ثم بصله من تحب وان لم يكن رحماً للواصل كزوجه

الأب والأخ ومولاه ، وأدناها السلام بنفسه أو رسوله ، والدعاء بظهر الغيب والثناء

فى المحضر .

قلت : الذى يدل على أن أدناها مثل ذلك قوله عليه السلام صلوا أرحامكم ولو

بالسلام ، ولو أداه بنفسه كان أفضل ، ولو انضم إلى ذلك الصلوة بالمال لمن لا تجب

عليه نفقته كان أكمل . نعم لو كان على غير التقوى فينبغى أن يكون الدعاء له بخلوصه

من الاثم أولى من زيارته وامداده بالمال .

وفى الدعاء بظهر الغيب أجر عظيم ، فقد روى عن النبى صلى الله عليه وآله : من دعا

لأخيه بظهر الغيب ناداه ملك من السماء :

< صفحہ ۳۳ >

ولك مثلاه .

المطلب الثالث (فى بيان احكام الصلوة)

الصلوة تنقسم بانقسام الاحكام الاقتضائية : فالواجب ما يخرج به عن القطيعه المحرمه

، والمستحب ما زاد على ذلك ، والحرام قطيعه القرابه أو صلوة الكافر ، ومنه مخالف

الحق الشريف وان لم يكن ناصباً ، فان من هذا شأنه يجب البراءة منه وإن كان أقرب

الناس وألصقهم نسبا ، لقوله تعالى (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر

يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم)

(١) .

قال الزمخشري في الكشاف : معناه ان من الممتنع المحال أن تجد قوما مؤمنين يوادون

المخالفين لله ، والغرض انه لا ينبغي أن يكون

ذلك ، وحقه ان يمتنع ولا يوجد بحال ،

مبالغه فى النهى عنه والزجر عن ملابسته والتصلب فى مجانبه أعداء الله ومباعدتهم .

وانما حرمت صلته لأنها تقتضى خلاف ما أمر الله به من ذلك .

.....

(١) سورة المجادلة : ٢٢ .

< صفحه ٣٤ >

وبمدلول هذه الآيه جمله من النصوص ، وقد أشرنا فيما تقدم إلى استثناء الوالدين

للآيه المتقدمه .

والمكروه صله المستضعف ، وهو من لا يعرف الحق ولا يعاند فيه ولا يوالى أحدا بعينه

، فإنه ليس بمؤمن ، والمأمور بصلته انما هو المؤمن .

ولما كانت الصله عباده امتنع انقسامها إلى المباح ، لخلوه من الرجحان المعتبر فى

العباده .

المطلب الرابع (فى بيان صله القاطع)

القاطع لا ينقطع حقه من الصله اجماعا ، إذ بترك عباده من مكلف لا تسقط تلك العباده

من مكلف آخر ضروره ، وقد ورد فى ذلك من النصوص ما لا يحصى كثره :

فمنها ما رواه الثقة الكلينى باسناده عن على بن النعمان قال إسحاق بن عمار : بلغنى

عن أبى عبد الله عليه السلام أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وآله فقال : يا

رسول الله أهل بيتى أبوا الا تقريبا (كذا) على (١) وقطيعه لى وشتمه فأرفضهم ؟

قال : فإذا

.....

(١) كذا في الأصل ، وفي الكافي ٢ / ١٢٠ أبو الا توثبا على .

< صفحه ٣٥ >

يرفضكم الله جميعا . قال : فكيف أصنع ؟ قال : تصل من قطعك ، وتعطي من حرمك ، وتعفو

عمن ظلمك ، فإنك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهيرا .

وباسناده عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

وباسناده عن السكوني عنه عليه السلام قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وآله :

لا تقطع رحمك وان قطعك .

وروى الشيخ فى التهذيب باسناده عن السكونى عنه عليه السلام قال : سئل رسول الله

صلى الله عليه وآله : أى الصدقه أفضل ؟ قال : على ذى الرحم الكاشح .

قال الجوهري : الكاشح الذى يضم لك العداوه ، يقال كشح له بالعداوه وكاشحه بمعنى .

وباسناده عن محمد بن أبى عمير عن عبد الحميد عن سلمى مولاة ولد أبى عبد الله عليه

السلام قال : كنت عند أبى عبد الله عليه السلام حين حضرته الوفاه ، فأغمى عليه فلما

أفاق قال : أعطوا الحسن بن على بن الحسين بن على - وهو الأفضس - سبعين ديناراً .

قلت له : أفتعطى رجلاً حمل عليك بالشفره ؟ فقال : ويحك أما تقرأ القرآن ؟ قلت :

بلى . قال : أما سمعت قوله تعالى (والذين

< صفحہ ۳۶ >

يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب) (۱) .

ولا يضر ضعف بعض أسانيدها ، لاعتضادها بما هو أصح اسناداً وانجبارها بعمل الأصحاب

وكل حديث اشتمل على مقابله المسئى بالاحسان والمحسن بالامتنان فهو نص فى الباب ،

وكذا الآيه الوارده بالاعراض عن الجاهلين ، بناء على ما أورده القوم - منهم

المقداد بن عبد الله السيورى - من أنها لما نزلت سأل رسول الله صلى الله عليه وآله

جبرئيل عن معناها ، فقال : لا أدرى حتى أسأل ربك . ثم رجع فقال : يا محمد ان ربك

أمرك أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك .

المطلب الخامس (فى بيان أن الصلہ تعطيل العمر)

قد تضافرت الاخبار بذلك ، ورواه الثقة الكليني باسناده عن محمد بن عبد الله قال :

قال أبو الحسن الرضا عليه السلام :

يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث

سنين فيصيرها

.....

(١) سورة الرعد : ٢١ .

< صفحة ٣٧ >

الله ثلاثين سنة ، ويفعل الله ما يشاء .

وباسناده عن إسحاق بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام ما نعلم شيئا يزيد

في العمر الا صله الرحم ، حتى أن الرجل يكون عمره ثلاث سنين فيكون وصولا للرحم

فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة فيجعلها ثلاثا وثلاثين سنة ، ويكون أجله ثلاثا

وثلاثين سنة فيكون قاطعا للرحم فينقصه الله عز وجل ويجعل أجله إلى ثلاث سنين .

وباسناده عن الحسن بن علي الوشاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام مثله .

قلت : لا يضر تفاوت الزيادة في هذا الحديث والذي تقدمه على الأول ، لان الزيادة

غير المنافية مقبولة ، وفي قوله عليه السلام ما نعلم شيئا الخ ، مزيد ترغيب في

الصلة وتأکید لكونها سببا لها .

وباسناده عن أبي حمزه قال : قال أبو جعفر عليه السلام : صله الأرحام تركزى الأعمال

، وتنمى الأموال ، وتدفع البلوى ، وتيسر الحساب [وتنسى] (١) في الاجل .

وباسناده عن عبد الحميد عن الحكم الحنات قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : صله

الرحم وحسن الجوار يعمران الديار

.....

(١) الزيادة من الكافي ٢ / ١٢١ .

ويزيدان في الأعمار .

باسناده عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان القوم ليكونوا
فجره ويكونون برره ، فتموا أموالهم وتطول أعمارهم ، فكيف إذا كانوا أبارا برره
(١) .

وربما استشكل ذلك باعتبار أن المقدر في الأزل والمكتوب في اللوح المحفوظ لا يتغير
بالزيادة والنقصان ، لاستحاله خلاف معلوم الله تعالى .

وأجيب

بأن المراد به الترغيب أو الثناء بعد الموت ، ومثله ماتوا فعاشوا بحسن

الذكر بعدهم ، أو زياده البركه فى الاجل دون الزيادة فيه .

وهذا الاشكال وارد فى كل ترغيب ووعود ووعيد ورد فى الكتاب المجيد والسنة المطهره .

ويندفع بما تقرر عندنا فى علم الكلام من أن العلم تابع للمعلوم لا مؤثر فيه ، فكلما

يحدث فى العالم معلوم لله تعالى على ما هو عليه واقع من شرط أو سبب ، فإذا قال

الصادق ان زيدا إذا

.....

(١) الحديث هنا مشوش جدا ، ونصه فى الكافى ١٢٤ / ٢ هكذا : عن عبد الله ابن سنان عن

أبى عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان القوم

ليكونون فجره ولا يكونون برره ، فيصلون أرحامهم فتتمى أموالهم وتطول أعمارهم فيكف

إذا كانوا أبرارا برره .

< صفحه ٣٩ >

وصل رحمه زاد الله فى عمره ففعل ذلك كان ذلك اخبارا بأن الله تعالى علم أن زيدا

يفعل ما يزداد به عمره ، كما أنه إذا أخبر انه إذا قال لا إله إلا الله دخل

الجنة ففعل تبين ان الله علم أنه يفعل ذلك ويدخل الجنة .

ولا يشكل أيضا بقوله تعالى (فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعه ولا يستقدمون) (١)

، (ولن يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها) (٢) .

وذلك لان الاجل يصدق على الاجل الموهبى والمسببى ، فيحمل فى الآيه على الموهبى .

أو يقال : الاجل هو الوقت ، فأجل الموت هو الوقت الذى علم الله وقوعه فيه ، سواء

كان بعد العمر الموهبى أو السببى . وليس المراد به العمر ، إذ هو مجرد الوقت .

وينبئ عليه بعد دلالة الاخبار

قوله تعالى : (وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره

الا فى كتاب) (٣) .

المطلب السادس (فى بيان صلته الذريه الصالحه)

قد مضى فى الأحاديث النبويه المرويّه عن ابن أبى عمير

.....

(١) سورة الأعراف : ٣٤ .

(٢) سورة المنافقون : ١١ .

(٣) سورة فاطر : ١١ .

< صفحه ٤٠ >

وأبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام فى صدر المقدمه ما هو صريح فى الحظ على ذلك ،

ولا ريب أن فى صلتهم من الثواب ما لا يحصى كثره ، فان الله قد اكد الوصيه فيهم ،

خصوصا إذا كانوا أرحاما للواصل .

وقد روى الصدوق فى من لا يحضره الفقيه عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال : قوله

تعالى (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا) (١) نزلت فى صلته الامام . وقال : درهم

يوصل به الامام أفضل من ألف ألف درهم فى غيره . وقال : من لم يقدر على صلتنا فليصل

صالحى إخوانه يكتب له ثواب صلتنا ، ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحى موالينا

يكتب له ثواب زيارتنا .

وأیضا روى الثقة الكلينى باسنادين أنها نزلت فى صلته .

ولا يتوهم من ذلك احتياجه إلى الصله ، لما رواه الثقة الكلينى عن الحسين بن محمد

بن عامر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من زعم أن الامام محتاج إلى ما فى

أيدى الناس فهو كافر ، انما الناس محتاجون أن يقبل منهم الامام ، قال الله عز وجل (

خذ من أموالهم صدقه تطهرهم وتزكيهم بها) (٢) .

.....

(١) سورة البقره : ٢٤٥ .

(٢) سورة التوبه : ١٠٣ .

< صفحه ٤١ >

وفى الحديث

المستفيض عن النبي صلى الله عليه وآله ورواه الشيخ فى التهذيب باسناده

عن عيسى بن عبد الله عن أبى عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وآله : من صنع إلى أحد من أهل بيتى يدا كافأته يوم القيامة .

وباسناده عن على بن إبراهيم عن أبيه عن بعض أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السلام

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : انى شافع يوم القيامة لأربعة أصناف ولو

جاؤوا بذنوب أهل الدنيا : رجل بصر ذريتى ، ورجل بذل ماله لذريتى عند المضيق ، ورجل

أحب ذريتى باللسان والقلب ، ورجل سعى فى حوائج ذريتى إذا طردوا أو شردوا .

وفى من لا يحضره الفقيه عن الصادق عليه السلام : إذا كان يوم القيامة نادى مناد :

أيها الخلائق أنصتوا فان محمدا يكلمكم . فتنصت الخلائق ، فيقوم النبي صلى الله

عليه وآله فيقول : يا معشر الخلائق من كانت له عندى يد أو منه أو معروف فليقم حتى

أكافئه . فيقولون : بأبائنا وأمهاتنا وأى يد وأى منه وأى معروف لنا ، بل اليد

والمنه والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق . فيقول : بلى ، ومن آوى أحدا من

أهل بيتى أو برهم أو كساهم من عرى أو أشبع جائعهم فليقم حتى أكافئه . فيقوم أناس قد

فعلوا ذلك ، فيأتى

< صفحه ٤٢ >

النداء من عند الله : يا محمد يا حبيبى قد جعلت مكافأتهم إليك فأسكنهم من الجنة حيث

شئت . قال : فيسكنهم فى الوسيله حتى لا يحجبون عن محمد وأهل بيته .

قلت : قد تضمن ذلك كله الحض العظيم منه صلى الله عليه وآله على صله ذريته وأطائب

عترته ، وقد وظف سهم الله سبحانه

وسهمه لأولى الناس به وأقربهم إليه نسبا ، وهو

الإمام القائم مقامه ، مضافا إلى ما له بالأصالة ، وجعل النصف الآخر لباقي قرابته

- أعنى يتامى أهل بيته ومساكينهم وأبناء سبيلهم رعايه لصلتهم .

وفى صحيحه ربعى بن عبد الله بن الجارود عن الصادق عليه السلام : ان رسول الله صلى

الله عليه وآله كان يقسم الخمس الذى أخذه خمسه أحماس ، يأخذ خمس الله عز وجل لنفسه ،

ثم يقسم الأربعة الأحماس من ذوى القربى واليتامى والمساكين ، يعطى كل واحد منهم

حقا .

وهو محمول على أنه كان يأخذ دون حقه توفيرا على قرباه ، جمعا بين ذلك وبين

الأخبار الصحيحة الصريحة فى قسمه الخمس ستة أسهم .

والحق ان الصدقه المندوبه لها حكم الواجبه فى التحريم عليه

< صفحہ ۴۳ >

وعلى أهل بيته الذين هم الأئمة المعصومين عليه وعليهم السلام ، فلا يكون فى عدم

دفعها إليهم ترك لصلتهم ، وهو الذى اختاره العلامة فى التذكرة ، لما فيهم من الغض

والنقص وتسلط المتصدق وعلو مرتبته على المتصدق عليه ، ومنصب النبوه والإمامه أرفع

من ذلك وأجل وأشرف . بخلاف الهدية ، فإنها لا تقتضى ذلك .

أما سائر بنى هاشم فصدقات بعضهم على بعض حلال ، والمفروض من صدقات غيرهم عليهم

حرام ، الا مع اعواز الخمس ، فإنها حلال لهم عندنا للضرورة . أما المندوبه فإنها

حلال لهم مطلقا .

وكذا يحل لمواليهم مطلق الصدقات عندنا ، لأنهم لم يعوضوا عنها بالخمس ، فإنهم لا

يعطون منهم ، فلا يجوز أن يحرموها كسائر الناس ، وهو المروى عن أبى عبد الله عليه

السلام .

وقد روينا بالأسانيد المعتبره أن ترك زيارة الحسين عليه السلام جفاء لرسول الله

صلى الله عليه وآله وعقوق له .

والأخبار الواردة فى زياره الأئمه عليهم السلام

كثيره :

فمنها ما روينا عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من زار إماما مفترض الطاعة كان له ثواب حجه مبروره .

وعن الرضا عليه السلام : ان لكل امام عهدا فى أعناق أوليائه وشيعته ، وان من تمام الوفاء بالعهد وحسن الأداء زياره قبورهم ،

فمن زارهم رغبه فى زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كانت أئمتهم شفعاءهم يوم القيامة .

ولا ريب أن زيارتهم معدوده من الصله التى قد ندب الله سبحانه إليها وأثنى على ممثلها بقوله عز وجل (والذين يصلون ما امر الله به أن يوصل) (١) ، وكذا ولايتهم وعدم الاعراض عن الروايه عنهم وعدم انكار جواز الصلاه عليهم وما أنزل الله فيهم والانقياد إليهم والتحامى عن ظلمهم وتسليم حقوقهم إليهم من الخلافه والفقى والغنيمه والإرث والنحله ونحو ذلك .

وقد روى الشيخ فى التهذيب باسناده عن أبي الصامت عن أبي عبد الله عليه السلام قال

: الكبائر سبع : الشرك بالله العظيم ، وقتل النفس الذى حرم الله عز وجل ، وأكل أموال

اليتامى ، وعقوق الوالدين ، وقذف المحصنات ، والفرار من الزحف ، وانكار ما أنزل

الله عز وجل . فأما الشرك بالله العظيم فقد بلغكم ما أنزل الله فىنا وما قال رسول

الله صلى الله عليه وآله ، فردوه على الله ورسوله . وأما قتل النفس الحرام فقتل

الحسين وأصحابه . وأما أكل أموال اليتامى فقد ظلمنا فيئنا وذهبوا . وأما عقوق

الوالدين فان الله تعالى

.....

(١) سورة الرعد : ٢١ .

< صفحه ٤٥ >

قال فى كتابه (النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم) (١) ، وهو اب لهم

فعقوه فى ذريته وفى قرابته . واما قتل المحصنات فقد قذفوا فاطمه عليها السلام على

منابرهم . واما

الفرار من الزحف فقد أعطوا أمير المؤمنين عليه السلام البيعه طائعين

غير مكرهين ثم فروا عنه وخذلوه . واما انكار ما أنزل الله فقد أنكروا حقه وجحدوا

ما جعله الله له ، وهذا لا يتعاجم فيه أحد ، فالله يقول (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون

عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) (٢) .

وباسناده عن الحارث بن المغيرة البصرى قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام فجلست

عنده فإذا نجيه قد استأذن عليه ، فأذن له فدخل فجثا على ركبتيه ثم قال : جعلت فداك

انى أريد أن أسألك عن مسأله والله ما أريد بها إلا فكاك رقبتى من النار .

فكأنه رق له فاستوى جالسا ، فقال : يا نجيه سلنى فلا تسألنى اليوم عن شئ الا

أخبرتكم به . قال : جعلت فداك ما تقول فى فلان وفلان ؟ قال : يا نجيه ان لنا الخمس

فى كتاب الله ولنا الأنفال ولنا صفو الأموال ، وهما والله أول من ظلمنا حقنا فى

كتاب الله ، وأول من حمل الناس على رقابنا ، ودماؤنا فى أعناقهما إلى يوم القيامة

< صفحه ٤٤ >

بظلمنا أهل البيت . فقال نجيه : انا الله وانا إليه راجعون - ثلاث مرات - هلكنا ورب

الكعبة . قال : فرفع جسده عن الوساده فاستقبل القبلة ودعا بدعاء لم افهم منه شيئا

الا سمعناه فى آخر دعائه وهو يقول : اللهم أحللنا ذلك لشيعتنا . قال : ثم اقبل

إلينا بوجهه فقال : يا نجيه ما على فطره الاسلام غيرنا وغير شيعتنا . . .

وهذا النحو فى كتب أصحابنا لو تحرى المتصدى لحصره جمع منه مجلدات ولم يأت على آخره

وقد روى أصحابنا اخبارا كثيرة تبلغ التواتر فى التشدد

من أئمة الهدى عليهم السلام

فى الخمس والاستبداد به ، وعدم رخصتهم فى الا لشيعتهم لتطيب لهم به الولاده .

ونقل المفيد عن بعض أصحابنا ان مستحق الامام حال الغيبه من الأحماس والأنفال

وغيرهما يرى صله الذريه وفقراء الشيعة به على طريق الاستحباب . قال : ولست ادفع قرب

هذا القول من الصواب .

قلت : يؤيده ما روى عنهم عليهم السلام روايه مستفيضه من إباحه البعض لشيعتهم حال

ظهورهم ، ففى حال الغيبه أولى .

وكذا صرفه إلى أنسابهم حال الغيبه على وجه التتميم ، لاستغنائه عليه السلام

وحاجتهم ، ولأن عليه العوز عن مؤنه السنه على الأقل

.....

(١) سورة الأحزاب : ٦ .

(٢) سورة النساء : ٣١ .

< صفحه ٤٧ >

حال ظهوره ، فلا يسقط هذا الحكم بغيته .

وبهذا استدل والدى قدس الله روحه على ذلك .

فان توهم متوهم أن وجوب اتمام العوز عليه من باب الحسبه ولا مانع أن يكون من غير

الحصه . رددناه بأن أخذه ما يفضل من نصيبهم عن حاجتهم سنه على الاقتضاء يقتضى أن

يكون ما أعوزهم من نصيبه عليه السلام .

وممن قال بمقاله المفيد فى صله فقراء الشيعة غير الهاشميين به ابن حمزه ، وهذه

عبارته : وإذا لم يكن الامام حاضرا فقد ذكر فيه أشياء ، والصحيح عندى انه يقسم

نصيبه على مواليه العارفين بحقه من أهل الفقه والصلاح والسداد .

* والله الهادى إلى سبيل الرشاد ، ومنه المبدأ واليه المعاد .

وفرغ من هذا التأليف أقل العباد الفقير إلى الله المتعالى حسن ابن على بن عبد

العالى بلغه الله ما يعامله ، بمشهد ثامن أئمه الاسلام على بن موسى الرضا عليه أفضل

الصلاه والسلام فى شهر ربيع الاخر من شهور سنه ست وسبعين وتسعمائه من الهجره

النبويه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة (sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

